وراى عزيز قد قصد به توهين ما عليه المحقق من الحق الصراح والفرق البراح قد نشأ من دايرة تصوير
الاكاذيب بصور تلقى المين وتليع الاباطيل بسبغة زينها البرهان المتين بتلة بعبارات معجبة وأسجاع مزخرفة معانيها
الحكمة لفاظرين ومجوبة للمحصلين بحيث عقود الهليات المركبة مشتملة على الوجود والعدم الا للطبين سوى النسبة الحكمية العامة
في القضايا كما يخالف الهليات البسيطة وتفصيله ما قال في كتابه المسمى بالافق المبين وليست في العقد الملى البسيط بالقوة
وراء النسبة الحكمية والحمل فيه بسيط هو المقترن او الموجود فلا يتصور وجودا وعدم رابطا اذ لا يتصور وجود المحمول للموضوع بل
تحقق الموضوع في نفسه في موجبة وانتفاءه في ذاته في سالبة فليس هناك الا نسبة واحدة والحكاية تهنا ليست الا من طرف
الموضوع الواقعية واما العقد الملى المركب كقولنا الفلك متحرك فقيه نسبتان احديهما الوجود او العدم الرابط اذ ما بالقوة وسمه
الدائم هناك وجود شئ الشئ او انتفاء شئ من شئ فيلحظ الوجود نسبة الى موضوعه ثم المجموع الى متعلق موضوع الوجود ونسبة
اخرى وهي النسبة الحكمية اللازمة في جميع العقود فان جعل المحمول موضوع الوجود وكان الوجود منسوبا الى المحمول ثم منسوب
المجموع الى الموضوع بالنسبة الحكمية فيقال ان وجود المحمول لو دان جعل موضوعه الموضوع كان منسوب الوجود الى الموضوع ثم
يربط المحمول بالمجموع بالنسبة الحكمية فيقال ان وجود الموضوع على صفته كذا او ذلك في الموجبات وفي السوالب يلحظ نسبة
العدم الى ما هو موضوع غايته ثم ينسب المجموع الى متعلق موضوع العدم فان اعتبر المحمول موضوعا له نسب العدم الى المحمول
ثم المجموع الى الموضوع بالنسبة الايجابية فيقال ليس الوجود للموضوع بان المحمول وان اعتبر موضوعا موضوع ذلك نسب العدم الى
الموضوع ثم نسب ذلك الربط المحمول لسبب تلك النسبة فيقال ليس الوجود الموضوع على صفته كذا فاذن احدى تلك النسبتين
جزء مفرد للعقد وهي النسبة الحكمية الرابطة بين ما شيئيتها الموضوع والمحمول في اجناس العقود والواعما على الاطلاق والتقييد
الاخرى وهي نسبة الوجود الى المحمول او الى الموضوع او نسبة العدم الى احديهما فهي ليست جزء مفردا للعقد
بل هي منضمة في المحمول المدلول عليها او في الموضوع فالمحمول مع تلك النسبة المتعلقة به جزء مفرد للعقد او
الموضوع كذلك فاذن قد استبان لك ان العقد الملى البسيط كما انه بسيط كذلك هو بسيط في نفسه من وجه ان
النسبة فيها واحدة والعقد الملى المركب كما انه مركب كذلك هو مركب في نفسه لنسبتين وقال في موضع اخر العقد
تبيان الملفوظ الوجود الرابطي على معنيين بالاشتراك اللفظي احدهما هذه النسبة المقترنة المحصورة المدعاة في عقود
العقل المركب وثانيهما موجود الشئ في نفسه على انه للغير بذاته العبارة وبالجملة الوجود الرابطي بالمعنى الاول مفهوم رابطي

غير معقول على الاستقلال ويستحيل ان ينسلخ عن ذلك الشان وليحذ معنى انتهى المقتل بتوفيق الله تعالى فحوقي يصير الوجود المحمول
لاستحالة ان ينسلخ الشئ عن طباعه وجوهريته نعم يصح ان يوخذ شيئا غير البتي انتهى ولا تخفى على المتدربين عن ادنى العناية
وان لم يبلغوا لبلوغ الخاصة ان ماذكره محض هذيان يتنزه عن استماعه الاذان لما فيه من الاختلال بوجوه شتى الاول ان قوله
باشتمال الهليات المركبة على نسبة سوى الاخبارية مما يحيله البديهة الغير الكدرة بالفطرة الصافية المشهورة او لا تفكيك
الانسان اذا حصل له العلم بالموضوع والمحمول غير الوجود فهل يحتاج الى نسبة اخرى في الحكم بالاتحاد بينهما لا بل اذا اعتبر الخلط
يصح الحكاية عن امر واقعي وتحمل الصدق والكذب والصلح للتصديق والتكذيب كما في الهليات البسيطة فعلى التقرير الغير
التركيبية تكفي مؤونة في المثال بانا للعقود كلها هليات بسيطة كانت او مركبة تواسيها في الاشتمال على النسبة الرابطة الحكاية وعدم
الاشتمال على ما عدا ذلك من النسب فتثبت ولا تخبط وثانيا فلان قوله في السوالب يلحظ نسبة العدم قول لا يرتضيه العاقل بالبقة
به فضلا عن ان يصدق فان الطفلان اجل من ان يناقش فيما لوهم العقل اوليس اذا اخذ العدم في المحمول فقد اعتبر المحمول عدم الصفة
ثم اذا نسب الى الموضوع لسبب الايجاب كيف يصير المعنى ليس لموجد للموضوع بالمحمول بل من الظريات الاوائل ان السلب اذا
اورد على السلب صار الحاصل الايجاب نعم لو اعتبر في السالبة ايضا الوجود الرابطي في جانب المحمول ثم حكم بنسبته الى الموضوع
لسبب الايجاب لرجع الحاصل الى ما ذكره واما ثالثا فلانه قد جوزان يوخذ في الموضوع الوجود الرابطي في الموجبة والعدم
الرابطي في السالبة فقد صار الموضوع الفلك الموجود الحركة والارض المعدوم عنه الحركة ثم بنسبة المحمول يصير الحاصل ان
الفلك الموجود له الحركة متحرك والارض المعدوم عنه الحركة ليس بمتحرك وفيه غير خفية ولو قيل ان الماخوذ في الموضوع
لا وجود المحمول او عدمه لقلنا اكان بد الوجود او العدم في نفسهما فليس بذاك وجود الربطي والعدم الرابطي ويلزم ان يكون
السالبة مقتضية لعدم الموضوع والصدق عند وجوده والكذب عند وجود المحمول لا وعدم المحمول عنه فقد لزم ما الزمنا فافهم
واما رابعا فلان قد سلم ان بد الوجود الرابطي بمعنى غير مستقل ولا يصير في لحاظ مستقلا وقد جعل جزء المحمول او
الموضوع فقد فرغ عن صلوحها للمحمولية او الموضوعية اليس من الفروري عندك وعند من تصالح لان تخاطب ان المعنى
الغير المستقل في لحاظ الغير الاستقلالي لا توجه الا بين اليه قصدا او لا يكن الالتفات اليه التوجه فلا يصح لان يحكم عليه
به سواء اخذ منفردا او مع غيره فانا قاسما فلان استعمالات السلخ التي عن فراته وذاتياته لا يصح ولا يطلق
استعمالات السلخ المعنى الغير المستقل عن عدم الاستقلال الا اذا ثبت كون عدم الاستقلال ذاتيا له اولازما لعلية وجود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)